

ولما كان تصوره بهذا القدر كما فيها في تقسيم قسمه اولا وعرف كل قسم فقال
وهو نوعان متصل وهو اسم المخرج اي اسم المعين الذي يخرج عن حكم
متعدد والاحزاب والخروج يقتضيان الدخول قال المعين الى عن حكم متعدد
 معلوم دخوله فيكون جنبا منه مثل جاني القوم الازيد او جزوا منه نحو
 اشترت العبد الا نصفه وفيه خلافا للمبرد وبعض الاصوليين فانهم
 يكتفون بصحة الدخول تحت المستثنى منه فيجوز ان جاني في رجل الازيد
بالا او احدى احوالها الذي قد يخرج في اثناء المناجاة وكان من الاحوال
 يتبدل واما قال الفاضل العصامي ليس بهذا من تمام الحد بل المقصود زيادة
 التوزيع فلا يضر النقص وعدم التصريح **ومنقطع وهو الاسم المذكور**
بعدها اي الا واحد او اثنين ليس هذا على اطلاقه لانه لا يقع الا بعد
 الا وغيره وببطلان يكتفى به ولا يقع بعده الا ان المفتوحة صالحة
 يكون **غير مخرج** في المعنى لعدم دخوله في الواقع في المتعدد المذكور
 سواء كان من جنسه **مخوجا** في القوم الازيد اذا هي عرف خروج زيد
 عن القوم قبل الاستثناء بان يدل وزينه على ان المراد بالقوم ما عدوا
 اوله **يكون** مخوجا في القوم الاحداد التي كان صارا لم يخرج **المستثنى**
 المطلق وهو المذكور بعد الا او احدى احوالها مما قبلها ففها وابياتا
 فيغير المقسمين والمراد هنا ما صدق عليه هذا المفهوم العام من افراد
 القسم لان المقام مقام بيان الاحوال وهي للافراد **منصوص**
 وجوبا لمقابله لقوله ويجوز فيه النصب **اذا كان بعد** الاحتراز
 عما يكون بعد احوالها فانه في بعضها هي ورر في بعضها عن مقيد
 بما يجاب الكلام **غير الصفة** صفة الا او بدل منه قيد تحقيقي لان
 الصفة لا يكون بعد هذا المستثنى وقوله بعد المتعلقين **بمجان**
 وهو قوله **في كلامه موجب** او ما من ضميره على مذهب الاقفاص
 وابن البرهان قد مر عليه اشتراكه في المعطوفان على ضمير كان
 لان المعطوف على مقيد متقدمه شاررا في الاحوال **المتعلق** بالاول
 ما لم يكن استقفا ما وثقيا ونفاصرا **او مؤولا** مثلا قلما رجل الازيد
 وقوله تعالى **بوا منه** الا قليلا اي لم يطبقها **تام** اي من كونه المستثنى
 منه كان مضمولا على حسب القومال وجوب النصب فيه ثابت بالاستقراء

واما لو
 وكان في نحو موجب
 نحو ضمير بدل ولو
 ذكر المستثنى منه
 ح

وعلمه بوجوده والعامل فيه ما هو عامل في المستثنى منه عند المبرزين
 بنو سبط الا لتعلقه بالعامل معني وقد جاء بعد تمام الكلام في ان المعقول
 وعند المبرد والخراج العامل الا لتمام معنى الاستثناء **مخوجا في القوم**
الازيد او كان بعد **المقد** ما على المستثنى منه ولو كان في غير الموصوفين
 معطوف على قوله في خلاصه موجب مقيد بقوله بعد الا كما في قوله
 فيها ايضا الاستقلال وقد تقدم في المبدل بقيد **نحو ما جاء في**
الازيد احد واعلم انه لا يجوز تقديم المستثنى على العامل والمستثنى
 منه جميعا فاذا تقدم على المستثنى منه يتأخر عن العامل نحو ما جاء في
 الازيد احد واذا تقدم على العامل وتأخر عن المستثنى منه نحو القوم
 الازيدا جاني ولا يجوز الازيدا جاني في القوم كذا في الرضي او كان بعد
 الانقطاع والناسب فيه الا لكونها بهيئة لكن كما هو **مخوجا في القوم**
الايمان اي كذا **صاحبا لم يخرج** واليخرج في كذا وقد لا يكون
 نحو قوله تعالى الا قوم يوشى لما امنوا كشيءنا عنهم عذاب الخزي
 وجعل سيوفهم منصوبا بالعامل قبله كما مستثنى المتصل واخف مع
 الجمهور لانه لا استدراكه مثل **كن** فيعمل عمله كما هو في حيث العامل
او اذا كان بعد خلا او بعد عدا اعاد محان تشبها من اول الامر
 على ان ما بعد هاليس من جنس ما قبلها في الاستعمال **الاكثر** وهو
 استعملها مفعلا **او بعد ما خلا او ما عدا وليس اولا يكون** ونصب
 المستثنى بعد هذه الافعال ليس على الاستثناء بل بهذه الافعال **لكن**
 في خلاصه الخافض لان المخرج لازم نحو خلاصه او ينضمين معنى
 جاوز وقد سبق ان الاستتار في هذه كلها واجب **والمستتر** اما
 لاسم الفاعل من الفعل المتقدم **او مصدره** او بعض مضاف
 او مطلق **الا** انه في ليس ولا يكون لا للمصدر ومحل الجمل النصب
 على الحالية بنا ويل المصدر باسم الفاعل في ما خلا وما عدا والظرفية
 فيها فتقدر معنا في اي زمان خلو بعضهم او بلا تقدير ولا بعد
 ان يقدر الزمان في الجميع فيكون تقديره خلا زيدا زمان خلا زيدا
 في من سافر فانه تقدر من زمان سافر في تقدي عن توجيه
 التزام حروف قد بانه كونه في مقام الالهي كذا اظهره لانه لا يدخل
 على **الا ويجوز فيه** اي المستثنى الذي بعد الا وهو المتبادر والحكم